

زيارة غار حراء-448-1.0

زِيَارَةُ غَارِ حِرَاءٍ

اللجنة العلمية بجمعية خدمة المحتوى الإسلامي باللغات
كتاب زيارة غار حراء يتناول هذا المكان، موطن انطلاق
الرسالة النبوية ومهبط أولى آيات القرآن الكريم، وبنبه إلى أن
العبادة المشروعة في مكة تقتصر على المسجد الحرام
والمشاعر المخصصة للحج، رافضاً كل بدع الاستغاثة والتبرك
بأماكن أو أشياء غير مشروعة كغار حراء. ويحذّر من مخالفة
سنة النبي صلى الله عليه وسلم، داعياً إلى توحيد العبادة خالصةً
لله وحده، مقتدين برسول الله الذي كان قدوة حسنة لكل مؤمن.

زِيَارَةُ غَارِ حِرَاءٍ

اللجنة العلمية بجمعية خدمة المحتوى الإسلامي باللغات

يقع غار حراء على قِمَّةِ جبلِ النُّورِ شمال شرقِ مَكَّةَ المَكْرَمَةِ
وَيُقَدَّرُ ارتفاعُ الجبلِ بـ 634م.

الغار ضيقٌ جداً لا يَتَسَّعُ لأَكْثَرَ من 3 أشخاصٍ جُلوساً.
كان نبيُّنا الكريم محمد صلى الله عليه وسلم يَخْتَلِي فيه قبل
البِعْثَةِ اللَّيَالِي ذَوَاتِ الْعَدَدِ وَخَاصَّةً في رمضان لِلتَّفَكُّيرِ وَالتَّأَمُّلِ
في مَلَكُوتِ اللَّهِ في السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ بَعِيدًا عن الناس، وكان
قد حُبَّبَ إِلَيْهِ الْخَلَاءُ.

وَمِمَّا يَتِمَّيزُ بِهِ هذا المكانُ أمورٌ من أهمِّها:
أنَّهُ بعيدٌ عن ضُوضاءِ الناس وإزعاجهم فالجبلُ صعبُ
الصُّعُودِ وَالطَّرِيقُ عَقَبَةٌ كَوُودٌ، وهو يبعد عن الكعبة حوالي 2
كيلو متر، وكانت سابقاً توجد فَتْحَةٌ في الناحية الغربية من الغار
تُرى منها الكعبة المُشَرَّفَةُ فكان هذا مَدْعَاةً لِلتَّأَمُّلِ فيه وَالتَّفَكُّرِ.

وفي هذا المكان الموحش وفوق قمّة ذلك الجبل الوعر بدأت بعنة النبيّ الكريم صلى الله عليه وسلّم ونزلت عليه أوّل آيات القرآن: ﴿أَقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ 1﴾ [العلق: 1].

ثمّ رجع إلى خديجة رضي الله عنها خائفاً فزعاً من هول ما رأى وهو يقول: «زَمِّلُونِي زَمِّلُونِي»¹. صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلّم تسليمًا كثيرًا إلى يوم الدين.

أخي المسلم، أختي المسلمة: (قاصدي غار جراء) إنّ مطالعة المسلم ومعرفة بسيرة النبيّ صلى الله عليه وسلّم أمرٌ له أهمّيّته لِنَتَمَتُّلَهُ قُدوةً لنا في سائر أحواله وشؤونيه، لكنّ الذي ليس من الدين ولا جاء به الشرع المُطَهَّر بل ورد التّهيُّ عنه ما قد يفعله بعض الزّائرين -هدانا الله وإياهم- من أمورٍ مُخَالِفَةٍ لما جاء به النبيّ صلى الله عليه وسلّم من هداية وإرشاد، كالَّذِينَ يَتَمَسَّحُونَ بِالْأَحْجَارِ وَيَتَبَرَّكُونَ بِالْأَشْجَارِ أَوْ الَّذِينَ يُعْبَلُونَهَا وَيُلْعَفُونَهَا أَوْ غيرها من الأفعال المُنْكَرَةِ.

فهل فعَل الرّسولُ صلى الله عليه وسلّم شيئاً من ذلك أو أَمَرَ به أو فعَلَهُ من بعده صَحَابَتُهُ الكِرَامُ رضي الله عنهم؟! كَلَّا وألْف كَلَّا، وأعظم من ذلك كُلُّهُ إنّما الَّذِينَ يَسْتَعِينُونَ بغير الله عزّ وجلّ، ففي وصيّة النبيّ صلى الله عليه وسلّم لابن عباس رضي الله عنهما قال له: «يَا غُلَامُ احْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظْكَ، احْفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ...»²

1 أخرجه البخاري: كتاب التفسير، رقم (4642)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب بدء الوحي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، رقم (160).

2 أخرجه الترمذي: أبواب صفة القيامة والرقائق والورع، رقم (2516)، وأحمد: مسند عثمان بن عفان، رقم (2763).

من أجل ذلك وجب علينا جميعاً النصيحة لهم والإنكار عليهم
لِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ
بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ
الْإِيمَانِ». رواه مسلم.¹

وهذا من حق المسلم على المسلم، ومن امتثال العبد لأمر
رَبِّهِ جَلَّ وَعَلَا في سُورَةِ الْعَصْرِ: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا
الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾ [العصر: 3].
كما أنَّ بعض الناس يقصدُ غارِ جِراءٍ عند زيارته لِحَجِّ أو
لِعُمْرَةٍ أو لغير ذلك، وَيَتَجَسَّمُ الْمَشَاقَّ وَيَرْكَبُ الصِّعَابَ وَيُتَعَبُّ
نَفْسَهُ فِي عَمَلٍ يَظُنُّ أَنَّهُ قُرْبَةٌ عِنْدَ اللَّهِ، وَلَيْسَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ، بَلْ
مِثْلُ هَذَا يُتَعَبُّ نَفْسَهُ بِمَا لَا قُرْبَةَ فِيهِ وَلَا طَاعَةَ لِلَّهِ بَلْ وَقَعَ فِيهَا
نَهَى اللَّهُ عَنْهُ.

والبعضُ منهم هَذَا هُمُ اللَّهُ يَقُومُ بِبَعْضِ الْأَفْعَالِ الَّتِي تُنَافِي
دَعْوَةَ التَّوْحِيدِ الَّتِي جَاءَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَوْ
يُمَارِسُ بَعْضَ الْبِدْعِ الْمُحَدَّثَةِ الَّتِي تَقْدَحُ فِي كَمَالِ الْإِيمَانِ.
وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَعَبَّدُ لِلَّهِ فِي غَارِ
جِراءٍ قَبْلَ نُزُولِ الْوَحْيِ عَلَيْهِ مِنَ السَّمَاءِ، وَبَعْدَ تَتَابُعِ نُزُولِ
الْوَحْيِ لَمْ يَقْصِدْهُ لَا لِلدُّعَاءِ وَلَا لِلصَّلَاةِ وَلَا لِغَيْرِ ذَلِكَ.
وَقَدْ مَكَّثَ فِي مَكَّةَ نَحْوَ 13 عَامًا لَمْ يَثْبُتْ عَنْهُ أَنَّهُ قَصَدَ جِراءَ
وَلَا غَيْرَهُ مِنَ الْأَمَاكِنِ الَّتِي يَظُنُّ بَعْضُ النَّاسِ أَنَّ زِيَارَتَهَا
مُسْتَحَبَّةٌ وَقُرْبَةٌ إِلَى اللَّهِ.

1 أخرجہ مسلم: کتاب الإيمان، باب بیان کون النهی عن المنکر من الإيمان،
وأن الإيمان یزید وینقص، وأن الأمر بالمعروف والنهی عن المنکر واجب،
رقم (49).

إِنَّ الْمَوْضِعَ الْوَحِيدَ فِي مَكَّةَ الَّذِي يُشْرَعُ قَصْدُهُ لِلْعِبَادَةِ
وَالصَّلَاةِ وَالِدُّعَاءِ هُوَ الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ فَقَطْ.
أَمَّا الْمَشَاعِرُ الَّتِي يَحُجُّ إِلَيْهَا الْحَاجُّ: عَرَفَةُ وَمِنَى وَمُزْدَلِفَةُ،
فإنَّه لَا يُشْرَعُ قَصْدُهَا إِلَّا فِي أَيَّامِ الْحَجِّ الْمَعْلُومَةِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ، وَهَذَا
لَا يَكُونُ إِلَّا فِي الْأَيَّامِ الْمَخْصُوصَةِ، وَفَقَ مَا شَرَعَهُ اللَّهُ لَا تَقْدِيمَ
فِيهَا وَلَا تَأْخِيرَ. وَإِنَّمَا يُقْصَدُ الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ فَقَطْ، وَلَا حَدَّ لَوَقْتِهِ،
كَمَا صَحَّ فِي الْحَدِيثِ: «يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ لَا تَمْنَعُوا أَحَدًا طَافَ
بِهَذَا الْبَيْتِ وَصَلَّى آيَةً سَاعَةً شَاءَ مِنَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ». رَوَاهُ
أَصْحَابُ السَّنَنِ 1.

أَخِي الْمُسْلِمُ الْعَزِيزُ إِذَا كَانَتْ الْمَنَاسِكُ الثَّلَاثَةُ عَرَفَةُ وَمِنَى
وَمُزْدَلِفَةُ وَالْجَمَرَاتُ الَّتِي شَرَعَهَا اللَّهُ تَعَالَى لِلنَّاسِ مِنْ زَمَنِ
إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَقِيلَ: مِنْ عَهْدِ آدَمَ مَخْصُوصَةً بِزَمَانٍ
وَحَالٍ مُعَيَّنٍ، فَكَيْفَ يَصِحُّ أَنْ يَخْتَرَعَ النَّاسُ أَمَاكِنَ أُخْرَى
يَقْصِدُونَهَا لِلْعِبَادَةِ وَالْقُرْبَةِ، وَيَجْعَلُونَ أَوْقَاتَهَا مُطْلَقَةً لِمَنْ شَاءَ فِي
كُلِّ زَمَانٍ، كَغَارِ جِرَاءٍ وَغَيْرِهِ؟
وَبَعْدَ هِجْرَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَصَدَ مَكَّةَ عِدَّةَ مَرَّاتٍ،
وَلَمْ يَأْتِ غَارَ جِرَاءٍ أَبَدًا، وَلَوْ كَانَ مَشْرُوعًا وَقُرْبَةً لَقَصَدَهُ،
وَلَكَانَ هُوَ أَوْلَى النَّاسِ بِقَصْدِ جِرَاءٍ؛ لِأَنَّهُ كَانَ يَتَعَبَّدُ فِيهِ قَبْلَ
النُّبُوَّةِ، وَلَهُ فِي جِرَاءٍ ذِكْرٌ عَظِيمٌ لَمْ تَحْصُلْ لِأَحَدٍ قَبْلَهُ وَلَا
بَعْدَهُ.

1 أخرجه الترمذي: أبواب الحج، باب ما جاء في الصلاة بعد العصر، وبعد
الصبح لمن يطوف، رقم (868)، والنسائي: كتاب المواقيت، باب إباحة الصلاة
في الساعات كلها بمكة، رقم (585).

ومعلوم أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اعْتَمَرَ عُمْرَتَهُ الرَّابِعَةَ
مَعَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ، وَحَجَّ مَعَهُ جَمَاهِيرُ الْمُسْلِمِينَ، لَمْ يَتَخَلَّفْ عَنْ
الْحَجِّ مَعَهُ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللهُ. وَهُوَ فِي ذَلِكَ كُلِّهِ، لَا هُوَ وَلَا أَحَدٌ مِنْ
أَصْحَابِهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ صَعَدَ إِلَى غَارِ حِرَاءَ، وَلَا زَارَهُ، وَلَا
شَيْئًا مِنَ الْبِقَاعِ الَّتِي حَوْلَ مَكَّةَ، وَلَمْ يَكُنْ هُنَاكَ عِبَادَةً إِلَّا بِالْمَسْجِدِ
الْحَرَامِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَبِمَنْىَ وَالْمُزْدَلِفَةِ وَعَرَفَاتٍ ثُمَّ بَعْدَ
خُلَفَائِهِ الرَّاشِدِينَ وَغَيْرِهِمْ مِنَ السَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ، لَمْ يَكُونُوا
يَسِيرُونَ إِلَى غَارِ حِرَاءٍ وَنَحْوِهِ لِلصَّلَاةِ فِيهِ وَالِدُعَاءِ أَوْ التَّبَرُّكِ
عِنْدَهُ.

وَلَوْ كَانَ هَذَا مَشْرُوعًا مُسْتَحَبًّا يُثِيبُ اللهُ عَلَيْهِ؛ لَكَانَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْلَمَ النَّاسِ بِذَلِكَ وَأَرْغَبَ فِيهِ مِمَّنْ بَعْدَهُمْ،
فَإِذَا لَمْ يَفْعَلُوا شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ؛ عَلِمَ أَنَّهُ مِنَ الْبِدْعِ الْمُحَدَّثَةِ الْمَنْهِيَّةِ
عَنْهَا شَرْعًا وَدِينًا، فَمَنْ عَصَى بَعْدَ ذَلِكَ وَجَعَلَهَا عِبَادَةً وَقُرْبَةً
وِطَاعَةً، فَقَدْ اتَّبَعَ غَيْرَ سَبِيلِهِمْ، وَشَرَعَ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ
اللهُ، قَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ
يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾ [الأحزاب: 21].